

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٢ لسنة ٢٠٠٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة جديدة على مساحة ١٤٣٢ متراً مربعاً بالمنطقة التاسعة - مدينة نصر - نهاية شارع مصطفى النحاس - محافظة القاهرة ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ جمادى الأولى سنة ١٤٢٤ هـ

(الموافق ٢ يولية سنة ٢٠٠٣ م) .

حسنى مبارك